

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٣٢٩ لسنة ٢٠١١ (قانونى)

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على المادة (٣٥) من قانون الزراعة الموحد رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦

والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٦٣ لسنة ٢٠١٠ (قانونى) الخاص ببيان صنف القطن

المرخص بحلجه بكل محليج طوال موسم حليج ٢٠١٠/٢٠١١ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى ؛

وعلى ما عرضه رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة ؛

قرر:

مادة ١ - تخصيص محليج الشركة العربية لحليج الأقطان بإهناسيا بمحافظة بنى سويف

لحليج صنف (ج/٩٠) بعد الانتهاء من حليج صنف (ج/٨٠) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به طوال موسم حليج ٢٠١٠/٢٠١١

صدر فى ٢٠١١/٣/٣

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أ. د/ أيمن أبو حديد